

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٤٠ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٩/٢/٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

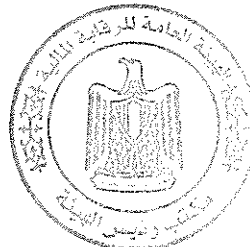
- وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
- وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيود فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
- وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
- وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٦) المنعقدة بتاريخ ٢٩/٢/٢٠١٣ .
- والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تنفيذ (حالي) إلى فرع تنفيذ من الفئة الاولى لشركة بايونيرز لتداول الأوراق المالية الكائن في ٣٠ شارع جامعة الدول العربية – المهندسين . والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .
- ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٦٣٦

أحمد حجازي